

# الكويت اليوم

الجريدة الرسمية لحكومة الكويت  
تصدرها وزارة الإعلام

الأحد

28 ربيع الآخر 1426 هـ

5 يونيو (حزيران) 2005 م

العدد

719

السنة الحادية والخمسون

## المذكرة الإيضاحية

للقانون رقم 17 لسنة 2005

بتعديل المادة (1) من القانون رقم 35 لسنة 1962  
في شأن انتخاب أعضاء مجلس الأمة

رغبة في الأخذ بأسباب الديمقراطية وتمكين شريحة كبيرة من المجتمع الكويتي لممارسة حقوقها السياسية، وتنفيذاً لذلك ولما كان تحقيق مساواة المرأة بالرجل في مباشرة الحقوق السياسية تجسيدا لمعاني الديمقراطية التي ترمي في المقام الأول إلى إشراك أكبر عدد ممكن من المواطنين في تحمل المسؤولية وتوسيع للمشاركة الشعبية في المجالس النيابية بما يؤدي إلى النهوض بأدائها ومسئولياتها في مواجهة التحديات المختلفة وتحقيق متطلبات التنمية الشاملة والمزيد من التقدم والازدهار للكويت وللشعب الكويتي الكريم الذي امتاز دائما بالحفاظ على أصالته والاستجابة لسنة التطور .

لذلك فقد أعد القانون المرفق بتعديل المادة (1) من القانون رقم 35 لسنة 1962 في شأن انتخابات أعضاء مجلس الأمة بما يسمح للمرأة الكويتية بممارسة حقوقها السياسية في الانتخاب والترشيح للمجالس النيابية بعد استكمال اجراءات القيد في جداول الانتخاب وفقا للقواعد والمواعيد المقررة في قانون انتخابات مجلس الأمة . وحرصا على العادات والتقاليد التي جبل عليها المجتمع الكويتي ، وأخذاً بمبادئ الشريعة الإسلامية الغراء ، تضمنت الصياغة الجديدة للمادة أن على المرأة عند ممارسة حقها في الترشيح والانتخاب ، مراعاة الأحكام المقررة في الشريعة الإسلامية .

## قانون رقم 17 لسنة 2005

بتعديل المادة (1) من القانون رقم 35 لسنة 1962  
في شأن انتخابات أعضاء مجلس الأمة

- بعد الاطلاع على الدستور ،  
- وعلى المرسوم الأميري رقم 15 لسنة 1959 بقانون الجنسية الكويتية والقوانين المعدلة له ،  
- وعلى القانون رقم 35 لسنة 1962 في شأن انتخابات أعضاء مجلس الأمة والقوانين المعدلة له ،  
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

### مادة أولى

يستبدل بنص المادة (1) من القانون رقم 35 لسنة 1962 المشار إليه النص التالي :  
مادة (1) :

« لكل كويتي بالغ من العمر إحدى وعشرين سنة ميلادية كاملة حق الانتخاب ، ويستثنى من ذلك المتجنس الذي لم تمض على تجنسه عشرون سنة ميلادية وفقا لحكم المادة (6) من المرسوم الأميري رقم 15 لسنة 1959 بقانون الجنسية الكويتية . ويشترط للمرأة في الترشيح والانتخاب الالتزام بالقواعد والأحكام المعتمدة في الشريعة الإسلامية » .

### مادة ثانية

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القانون .

### مادة ثالثة

على الوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

نائب أمير الكويت

سعد العبد الله السالم الصباح

صدر بقصر بيان في : 27 ربيع الآخر 1426 هـ

الموافق : 4 يونيو 2005 م